بحسب الذهن فان المناسب بحسب الذهن ان يتعلق الموت او لا بغير الانبياء وان كان موت الانبياء بحسب الخارج في اثناء سائر الناس وهكذا المناسب في الذهن تقدم قدوم ركبان الحاج على رجالتهم وان كان في بعض الاوقات على عكس ذلك ومع هذا يصح ان يقال قدم الحاج حتى المشاة واعلم ان الانتهاء بالجزء الاقوى او الاضعف كما يفيد عموم الفعل جميع اجزاء الشيء كذلك الانتهاء بالملاقي للجزء الاخير يفيد ذلك العموم كقولك نمت البارحة حتى الصباح فانه يفيد شمول النوم لجميع اجزاء الليلة ولذلك استعملت حتى الجارة في المعنيين جميعا الا انه لم يأت في العاطفة ما يلاقي الجزء الاخير فان اصل حتى ان يكون جارة لكثرة استعمالها فيكون محمولة عندهم على الجارة واذا كانت محمولة عليها لم يستعملوها في معنيها جميعا ليبقى للاصل على الفرع مزية وانما استعملوها في اظهر معنيها وهو كون مدخولها جزء الان اتحاد الاجزاء في تعلق الحكم اعرف في الفعل واكثر في الوجود من اتحاد المتجاورين هكذا في بعض الشروح

بغير التعلق بهم الانبياء ع

ومنها

ومن هذا ظهر وجه اختصاص معطوفها بكونه جزءا من متبوعه وعدم الحاجة الى ان يقال الجزء اعم من ان يكون حقيقة او حكما ليشمل المجاز ايضا كما وقع في بعض الحواشي واو واما وام كل من هذه الحروف الثلثة لاحد الامرين او الامور دالة على احد الامرين او الامور حال كون ذلك الاحد مبهما اي غير معين عند المتكلم ولا تتوهمن ان او في مثل ولا تطع منهم اثما او كفورا للكل من الامرين لانها مستعملة لاحد الامرين على ما هو الاصل فيها والعموم مستفاد من وقوع الاحد المبهم في سياق النفي لا من كلمة او وام المتصلة اللازمة لهمزة الاستفهام ان غير مستعملة بدونها يليها ان يذكر بعدها بلا فاصلة احد المستويين والمستوي الاخر يلي الهمزة ان الهمزة الاستفهام بعد ثبوت احدهما اي احد المستويين عند المتكلم لطلب التعيين من المخاطب وام المتصلة اي لاجل ان ام المتصلة يليها احد المستويين والاخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين لم يجز تركيب ارايت زيدا ام عمرا فان المستويين فيه زيد وعمرو واحدهما وان ولي ام لكن الاخر لم يل الهمزة هذا ما اختاره المص والمنقول عن سيبويه انه جائز حسن فصيح وان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)